

5662 - مدى إلحاق حرمة البنت بحرمة الأم - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

إذا حرمت علي امرأة فهل بناتها يحرم من علي؟ هذا فيه تفصيل؟ مم. ان كان الاكل المرأة اختك حرام عليك هي وبناتها لانك حالهن. اما

إذا كانت عمته او خالتك فانها تحرم - [00:00:00](#)

لان خاله وعمه لكن لا يحرمه. لا تحرم بناتها لان بنات الخالة حلم. وبنات العمه حل لك ان تزوج منهن لو كانت زوجة ابيك او زوجة

جدة فانها احرم محرم لك - [00:00:20](#)

لكن بناتها من غير يدك بزواج اخر ليس لسنا محارم لك. والاجنبيات وانما حرمت عليه هي هي عليك لانها زوجة ابي امريكا وجدة لكن

بناتها بغير ابيك ومن غير جدك ليس لسنا محارم لك اذا لم يكن بينك وبينهن رضاعة - [00:00:40](#)

المقصود ان هذا فيه تفصيل في المرأة التي محرم لك يكون بناتها تكون بناتها محرما لك اذا كان اختا لك او زوجة لابيك او زوجة

لجدة او من تلك او بنتا بنقل لك فبناتها كذلك. محارم. اما اذا كانت حالة او عمه - [00:00:59](#)

فان بناتها لسنا محارم لك. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:01:24](#)